الأمم المتحدة

A/70/1008

الجمعية العامة

Distr.: General
5 August 2016
Arabic
Original: English

الجمعية العامة
الدورة السبعون
البندان ٤٤ و ٧٩ (أ) من جدول الأعمال
مسألة قبرص
المحيطات وقانون البحار

رسالة مؤرخة ٥ آب/أغسطس ٢٠١٦ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لقبرص لدى الأمم المتحدة

مرة أخرى، أود أن أنقل القلق البالغ الذي يساور حكومة بلدي بشأن البيان الذي أدلى به المتحدث باسم وزارة الخارجية التركية في ٢ آب/أغسطس ٢٠١٦. وهذا البيان الذي يسير على منوال البيان الصحفي الصادر عن وزارة الخارجية التركية في ٢٥ آذار/مارس ٢٠١٦ هو مجرد تكرار لادعاءات ومواقف غير مقبولة وليس لها أساس قانوني وتعبير عن المواقف الاستفزازية والمزعزعة للاستقرار المتواصلة تجاه جمهورية قبرص.

فلقد أكد المتحدث باسم وزارة الخارجية التركية، في البيان الذي أدلى به، في معرض تشكيكه بالحقوق السيادية لجمهورية قبرص، ادعاءات أنقرة التي لا أساس لها من الصحة على أجزاء من المنطقة الاقتصادية الخالصة للجمهورية ووجَّه تحذيرات وتهديدات إلى شركات النفط والغاز الدولية التي شاركت في طلب العروض الدولية الثالث لاستكشاف الهيدروكربونات واستغلالها في المنطقة الاقتصادية الخالصة للجمهورية.

ولقد أشرتُ، في رسالة وجهتها إليكم في ٧ نيسان/أبريل ٢٠١٦، إلى أن جمهورية قبرص قامت في الفترة الأخيرة، في إطار ممارسة حقها السيادي وفقا للقانون الدولي – بما في ذلك اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار – بإعلان طلب عروض دولية ثالث لاستكشاف الهيدروكربونات واستغلالها في منطقتها الاقتصادية الخالصة. ولقد نُشر طلب العروض في

16-13652 (A) 090816 100816

الرجاء إعادة استعمال الورق

الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي في ٢٤ آذار/مارس ٢٠١٦، وكان الموعد النهائي لتقديم العروض في ٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٦. وأعربت شركات النفط والغاز الدولية الرئيسية عن اهتمامها وقدَّمت عروضا.

وهذا الموقف المؤسف لتركيا وادعاءاتها، التي تتجلى مرة أخرى في البيانين المذكورين أعلاه، استنادا إلى تفسير تعسفي للمعاهدات والاتفاقيات الدولية، عارية تماما عن الصحة وتفتقر إلى أي أساس قانوني. وبالإضافة إلى ذلك، يشكل هذا التصرف دليلا آخر على استمرار رفضها الامتثال للقانون الدولي وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، ولا سيما القراران ٥٤١ (١٩٨٣) و ٥٥٠ (١٩٨٤).

وبطبيعة الحال، تستطيع جمهورية قبرص، الدولة العضو في الأمم المتحدة، أن تمارس بصورة مشروعة جميع حقوقها السيادية المستمدة من القانون الدولي على كل من إقليميها البري والبحري، بما في ذلك الحقوق السيادية على منطقتها الاقتصادية الخالصة وجرفها القاري، على النحو الذي تكفله اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار التي صدَّقت عليها جمهورية قبرص في عام ١٩٨٨.

ومن المؤسف أيضا أن تركيا تتذرع لتبرير موقفها المشار إليه أعلاه بـ ”حماية حقوق القبارصة الأتراك“. وقد أوضحت حكومة جمهورية قبرص مرارا وتكرارا أن ثروات قبرص الطبيعية ملك لشعب قبرص. وإن خير ما يخدم حقوق القبارصة الأتراك إيجاد تسوية شاملة لمشكلة قبرص تتيح لجميع القبارصة أن يعيشوا في ظل السلام والكرامة والازدهار. وفي هذا الإطار، سيعود استغلال هيدروكربونات قبرص بهذه الطريقة بالفائدة على القبارصة كافة وسيضمن لهم مستقبلا زاهرا.

وبالتالي، وعوضا عن إطلاق التهديدات وانتهاج مواقف تتعارض مع القانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة، ينبغي لتركيا أن تركز على انتهاج مواقف بناءة حقيقية نحو تسوية مشكلة قبرص، وهي تسوية ستؤدي إلى توحيد البلد وشعبه واقتصاده ومؤسساته.

وستواصل حكومة جمهورية قبرص ممارسة وإعمال وحماية حقوقها السيادية في استكشاف واستغلال مواردها الطبيعية داخل منطقتها الاقتصادية الخالصة بموجب القانون الدولي، بما في ذلك اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، مستخدمة في ذلك جميع الوسائل السلمية المتاحة لها.

وينبغي لتركيا أن تفهم تماما الضرورة المطلقة للامتناع عن التصريحات العلنية الاستفزازية، والتقيد بالشرعية الدولية وبالتزاماتها بموجب ميثاق الأمم المتحدة، واحترام

السيادة والحقوق السيادية لجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والإسهام بطريقة ملموسة في الجهود المبذولة من أجل التوصل إلى تسوية لمشكلة قبرص.

وأرجو ممتنا تعميم هذه الرسالة باعتبارها وثيقة من وثائق الجمعية العامة، في إطار البندين ٤٤ و ٧٩ (أ) من جدول الأعمال.

(توقيع) نيكولاس إيميليو